

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٨٤٦ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٤٠٠ م^٢، الكائنة بحوض صهيب والغراقة، بعزبة رستم، التابعة لقربة جواد حسنى - مركز أبو حمص بمحافظة البحيرة، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى، بالمجان، لإقامة محطة صرف صحى بناحية عزبة رستم، وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : ١٠٠,٥٠ م، أرض زراعية ثم قناة رشا ثم طريق ترابى عرض ٥ م وبطول ١٦ م .

الحد القبلى : باقى أرض زراعية بطول الحد ١٦ م .

الحد الشرقى : مصرف صرف بجسرية بطول الحد ٢٥ م .

الحد الغربى : قناة رشا بجسريها بطول الحد ٢٥ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل